تفسير إبن كثير

وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ

(وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء إن االله لا يحب الخائنين)يقول تعالى لنبيه ، صلوات االله وسلامه عليه (وإما تخافن من قوم) قد عاهدتهم (خيانة) أي : نقضا لما بينك وبينهم من المواثيق والعهود ، (فانبذ إليهم) أي : عهدهم (على سواء) أي : أعلمهم بأنك قد نقضت عهدهم حتى يبقى علمك وعلمهم بأنك حرب لهم ، وهم حرب لك ، وأنه لا عهد بينك وبينهم على السواء ، أي : تستوي أنت وهم في ذلك ، قال الراجز :فاضرب وجوه الغدر [الأعداء]حتى يجيبوك إلى السواءوعن الوليد بن مسلم أنه قال في قوله : (فانبذ إليهم على سواء) أي : على مهل ، (إن االله لا يحب الخائنين) أي : حتى ولو في حق الكافرين ، لا يحبها أيضا .قال الإمام أحمد : حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة عن أبي الفيض ، عن سليم بن عامر ، قال : كان معاوية يسير في أرض الروم ، وكان بينه وبينهم أمد ، فأراد أن يدنو منهم ، فإذا انقضى الأمد غزاهم ، فإذا شيخ على دابة يقول : االله أكبر [االله أكبر] وفاء لا غدرا ، إن رسول االله - صلى االله عليه وسلم -

قال : ومن كان بينه وبين قوم عهد فلا يحلن عقدة ولا يشدها حتى ينقضي أمدها ، أو ينبذ إليهم على سواء قال : فبلغ ذلك معاوية ، فرجع ، وإذا الشيخ عمرو بن عبسة ، رضي االله عنه .وهذا الحديث رواه أبو داود الطيالسي ، عن شعبة وأخرجه أبو داود ، والترمذي ، والنسائي ، وابن حبان في صحيحه من طرق عن شعبة ، به ، وقال الترمذي : حسن صحيح .وقال الإمام أحمد أيضا : حدثنا محمد بن عبد االله الزبيري ، حدثنا إسرائيل ، عن عطاء بن السائب ، عن أبي البختري عن سلمان - يعني الفارسي - رضي االله عنه - : أنه انتهى إلى حصن - أو : مدينة - فقال لأصحابه : دعوني أدعوهم كما رأيت رسول االله - صلى االله عليه وسلم - يدعوهم ، فقال : إنما كنت رجلا منهم فهداني االله - عز وجل - للإسلام ، فإذا أسلمتم فلكم ما لنا وعليكم ما علينا ، وإن أبيتم فأدوا الجزية وأنتم صاغرون ، فإن أبيتم نابذناكم على سواء ، (إن االله لا يحب الخائنين) يفعل بهم ذلك ثلاثة أيام ، فلما كان اليوم الرابع غدا الناس إليها ففتحوها بعون االله .